بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم قال في المقصد الحسن للزين المجد السراج عمر بن علي بن حامد الصعدي تغمده الله برحمته

فصل قد علمنا ان كثيرا من الاحكام التي يلزم المكلف فعلها او تركها او نحو ذلك تتعلق بالنجوم والشمس والقمر اما باعتبار حصولها في محل يعرف به صحة الفعل كدلالة الشمس على القبلة او باعتبار تعلق الفعل بوقت على بعض ان شيا من الاحكام يتعلق فعله بوقت مخصوص ولا يتعلق بغيره والوقت المخصوص لم حد ولا تعرف الا بمعرفة النجوم وبحلول الشمس والقمر في منازلة من منازل لها فاذا اوجب علينا معرفة النجوم لذلك وجب وذلك الوقت وقد جاء عن عمر بن الخطاب ان الله عملا بالليل لا يقبله بالنهار وعملا بالنهار لا يقبله بالليل يعني بذلك ان اوقات الفرايض فاذا تقدم فعلها عليها او تاخر لم تقبل واقوى من ذلك ما في كتاب الله العزيز اقم الصلاة لدلوك الشمس الغسق الليل وما جاء في خبر جبريل المعلم من تفصيل اوقات الصلاة المتعلقة بالظواهر وي عن ابي الدرداء قال احب عباد الله الذين يحبون عباد الله الى الخلق ويراعون الشمس والقمر والنجوم والاهلة لذكر الله قال المقربون في قوله تعالى الم تر الى ربك كيف مد الظل ولو شاء لجعله ساكنا ثم جعلنا الشمس عليه دليلا ثم قبضناه الينا قبضا يسيرا والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب قال المقربون يعني حساب شهوركم لوقت صومكم ووقت حجكم ومحل ديونكم وعدد نسائكم وقوله تعالى والقى في الارض رواسي ان تميد بكم وانهارا وسبلا لعلكم تهتدون وعلامات وبالنجم هم يهتدون وقال تعالى هو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر قال المقربون ان حملات ان يكون تركب على ليس لاتقربن اسم واحد منهم يعني النجوم والكواكب وقال صلى الله عليه وسلم تعلموا من النجوم كل ليلة ما تهتدون به هداية الطريق وهذا امر يقتضي الوجوب لمجرده ومعتضد على الصحيح وما جاء عنه صلى الله عليه وسلم من قوله اياكم وعلم النجوم فانه يريد علوا لا لكفانه فراده به علم من اعتقد ان لها تاثيرا في الخير والشر والحيوة والموت كما صرح به كثير من كهان الفلاسفة والمنجمة وحينئذ حسن منا ان نذكر من ذلك ما لا ينبغي للفقيه جهله كما ذلك دابنا من تحرير هذا الكتاب واعلم ان الواجب في معرفة النجوم هو الاستدلال الادلة السمعية والارصد والرعاية والرويه والمعاينة جريا على ما كانت العرب تستند اليه في طلب عرفانها لذلك اليه وكما قال صلى الله عليه وسلم ليس الخبر كالمعاينة وكذا تسمية الفصول والاشهر المعروفة فيها ما سمته العرب لان الله تعالى اخاطبهم بلغتهم وقال تعالى وانه لذكر لك ولقومك وقال تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول الا بلسان قومه ويجري الاحكام في التاجيلات والقسم في المنافع بالايام وكذلك الحكم في تعليق الطلاق والعتاق وغير ذلك مما اعتمدته العرب لبابا اعتمدته الفلاسفة وكذا ما جرت في السنة بعض علماء اهل النجوم تسميه شهور الشمس المنسوبة الى العجم كما سيأتي شهورا قال بعض العلما معتمدا فيها انها ان منه بنى الفصول الاربعة الشهور وتسميتها شهورا مجازا لان الشهر انما هو ما بين الهلالين كما جاء في الحديث وبيان ذلك ان العرب الذي عرف به الشتا والصين والخريف والربيع انما هو للعرب لان الله سبحانه وتعالى

هو الذي جعل لهم الاهلة فقال تعالى يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج وقال تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله وقال صلى الله عليه وسلم الدهر قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متوالية ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان وقال صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا واومى بيديه جميعا واما بعد العشرين ثلاثين يوما ثم قال مره اخرى وقد يكون هكذا وهكذا وهكذا واومى بيديه جميعا واما بعد العشر فقبض الابهام في المرة الثالثة يعني بذلك انه قد يكون تسعة وعشرين يوما فعدت العرب ايام السنة فاذا هي ثلاث مائة واربعة وخمسون يوما فاجمعوا على ذلك ولم يختلفوا فيه وليس النقصان والتمام عندنا على شهور رباعيا نها ولكن قد ينتقل التمام وينم النقص اعتمادا على الرويه خلافا للفيلسوف فانه يقول كل فرد من شهور السنة تام وكل زوج ناقص اعتمادا منه على الجمان فادعى على العقل ما لا يعرفه قال اهل الاسلام تدبير الشهرات والثالثة بالتمام والنقصان وذلك هو الغالب قال ابو جعفر البصري رايت في سنة خمس وتسعين مائة ره قط ولا سمعت احدا يذكره وهو اربعة اشهر بالتمام رمضان وشوال وذو القعدة وذو الحجة بعالى الله الفعال لما يريد ثم ان العرب لما عرفت سير القمر اراد ت معرفة سير الشمس وهل سيرها مثل سير القمر ام لا فانظروا الى الشمس من اين تطلع واليوم من المحرم فعلموا عليه ثم نظروا الى الظل في وقت الزوال ذلك اليوم لما انتهى في قصره فعلموا عليه مستيقنين معرفته فلما انقضت السنة الاولى واهل الهلال المحرم في الثانية رصدوا الظل عند الزوال كما فعلوا في العام الاول فلم يجد وه كما كان ونظروا اليه اليوم الثاني واليوم الثالث فلم يعد الظل الى مكانه العام الاول الا بعد احد عشر يوما من المحرم فقالوا الكملت الشمس الفلك جريا فزادوا احد عشر يوما على ثلثمائة واربعة وخمسين يوما وقالوا هذه سنة الشمس بعدد الايام وثلاثة وارابع وخمسين يوما سنة القمر بالاهلة فلما انقضت السنة الثانية ودخلت الثالثة لم يرجع الظل الى ما كان عليه في العام الاول ولما مضا من المحرم اثنان وعشرون يوما رجع الظل الى مكانه في العام الماضي وهكذا في كل سنة تزداد احد عشر يوما وتمشي ايام البين اذا كانت بين السنة الشمسية والقمرية فرقا فلما دخلت السنة الرابعة لم يرجع الظل الى مكانه الا بعد اثنا عشر يوما فصارت السنة الرابعة ثلثمائة وستة وستون يوما فسموها كبيسة وقالوا كبست الشمس اي اقامت فزادت يوما وزادت سنة القمر يوما ايضا قال النخعي وهذا اليوم تربوا فيه الاهلة فلما كانت السنة الخامسة رجعت سنة الشمس الى ثلثمائة وخمسة وستين يوما ورجعت سنة القمر الى ثلثمائة واربعة وخمسين يوما وهكذا لله هر ابدا كل رابعة كبيسة وقد تكون الثالثة كبيسة فذا هذا على السنة الشمسية ثلاثمائة وخمسة وستون يوما وخمس وسدس يوم وعلى السنة القمرية ثلثمائة واربعة وخمسون يوما وخمس وسدس يوم واما العدد فيه فقد ذكرت وهي ثلثمائة وستون يوما لان شهورها تحمل على الكمال هذا ما عرفته العرب وجا خطاب الشارع على نسق ما عرفه مما تقتضي به الامارات للصحيح كما كانت العرب تفعله من جهة الشمس

وتنقلها فعرفوا بذلك ما عرفوا فهم الرعاه واما حالا جال للعيانيه فيه ولا للرصد فغيوب
عليها عند الله لا انها من علم السماء والبعيد عن المأمونين فلا يجوز ان تقفى فيه بالراي بل يتبع ما جاء من
السمع ولم يرد فيه شيء وامسك الشارع عنه تركناه لان التكليف منحصر عنا والخطاب به اليه سبحانه
وقد قال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وفي ايه اخرى وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ويهدي يبطل ما فعلته
الفلاسفه والمنجمه وقالوا فيه براييهم مما لم يشهد لهم به برهان عقلي من حيث انه لا مجال لهم فيه
ولا ورد سمع من حيث انه لم ينقل وكذا ما اعتمدوه في معرفه الاوقات من التقويم والحساب
المفضي الى المخالف المحسوس والمؤثر من غير تعويل على رويه ولا معاينه وكل ذلك باطل و
سيظهر لك في اثنى ما سنلقيه اليك ما هو صحيح لا استناده الى المعاينه واثرا ومرعاه او رصد
وما هو باطل لانه لا اصل له واعلم ان محظم ما مد ورعليه الاحكام وامر المعاش ما عدد تعالى طلوع
الشمس وغروبها فبذلك تعرف بين الليل والنهار وتعرف بعدد الايام والشهور والسنين
التي يتعلق بها كثير من الواجبات ومحال الاجال فتعرف الليل والنهار اربعه وعشرون ساعه
على الاجمال وكل واحد منها اثنى عشر ساعه والدليل على ذلك ما رفعه يحيى بن الحكم الكناني
ومسنده الى ابي داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يا ابا ذر انها اثنا عشر ساعه
فاعبد الله في كل ساعه ركعه وسجدتين تدرأ بها عنك كل ذنب وروى ايضا ابو داود في السنن
عنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم انه قال ان يوم الجمعه اثنى عشر ساعه وان فيها ساعه لا يوجد فيها
عبد مسلم قبل الله شيئا الا اعطاه اياه فالتمسوها بعد العصر فاذا قلنا ان كلا من
الليل والنهار اربعه وعشرون ساعه مع ان الليل يكون تاره اطول من النهار وتاره
بالعكس وتاره يتويان فكيف يكون شان الساعات فيها على ذلك قال في الميزانيه
ساعات نهار الشتا خفان وساعات ليله ثقال وساعات نهار الصيف ثقال وساعات ليله
خفان فكون الساعه في نفسها قصيره لقصر ليلها او نهارها وطويله لطول ايها وقد
يسمونها المعوجه اذ تقصر في نهار الشتا وتطول في نهار الصيف ويكون مقدار
الساعه الطويله ساعه وربع في يوم الاعتدال ويكون مقدار الخفيفه ثلاثه ارباع ساعه
في يوم الاعتدال فاذا كان في نصف الشتا وانتهاء قصر النهار كانت الخفان كلها في
النهار والثقال كلها في الليل فاذا كان في وقت قصر الليل وزياده النهار نزلت
من الثقال واحده وصعدت من الخفان واحده فلما مضى خمس عشر يوما نزلت ثقيله
من الثقال وطلعت خفيفه حتى اذا مضى احد وتسعون يوما نزلت من الثقال ست و
صعدت من الخفان ست فاعتدل الليل والنهار حينئذ ثم كذا خمس عشر يوما نزل ثقيله
وصعد خفيفه حتى اذا مضى احد وتسعون يوما نزلت ست ثقال وصعدت ست خفان
فصارت الثقال كلها في النهار والخفان كلها في الليل هذا هو الابلاج الذي قال الله
تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ويكور الليل على النهار رواه ابو الشيخ عن ابن عباس

وقال الامام

وقال الامام عز الدين وغيره من اصحابنا اكثر ما يبلغ طول كل واحد من الليل والنهار
خمس عشر ساعه واكثر ما يبلغ قصر ذلك التسع ساعات ويعرف ذلك بشهور الروم التي يسهل
تحقيقها فان الزياده في شهر الزياده منها في كل شهر ساعه وكذلك النقصان فتزيد ساعات
الليل اول الغريب واول شهور الروم الزياده فيه تموز وكذلك شهور الشتا واخرها كانون
الاول وهي ستة شهور فيكون الزياده ست ساعات في كل شهر ساعه ثم ياخذ النهار من هذه
الشهور في الزياده والليل في النقصان وذلك من اول شهور الربيع الاخر شهور العين
واولها كانون الاخر واخرها حزيران قلت وهذا يقضي بان قدر الساعه شيء واحد مطرد
لا يقبل الا كثر كما لا يخفا واسا علم نعم وينبغي بيان مستند المعرفه لساعات الليل والنهار اذ قد
يتعلق بها شيء من الاحكام كتعليق طلاق او عتاق او تاجيل شفعه او نحو ذلك اما ساعات
النهار فتستدها ان تعرف ظل الزوال ويومك فاذا كان من الغد رصدت ظل الشمس في اول
النهار فاذا صار ظلك خمس قامات غير ظل الزوال فقد مضت ساعه وهي جزء من النهار
من اثنى عشر جزءا فاذا صار ظلك قامتين ونصف فالحه قد مضى ساعتان فاذا صار ظلك
قامه فقد مضى ثلاث ساعات فاذا صار ظلك نصف قامه فقد مضى ربع ساعات فاذا صار
ظلك خمس قامه فقد مضى خمس ساعات واذا تقلب ظلك وليس بقيت الاظل الزوال بالامس
فقد مضت ست ساعات وانتصف النهار ودخل اول وقت الظهر في اول السابعه والخروج
من وقت الكراهه كما مع البصر لانه صلى الله عليه وعلى آله السلام جبريل لخرج وقت الزوال قال لا نعم
وفي روايه صلى لاتصل فقال صلى الله عليه وآله وسلم كيف ذلك قال جبريل لقد سارت الشمس كذا كذا
عاما فاذا صار الفي خمس قامه من موضع الزياده فقد مضت سبع ساعات فاذا صار نصف
قامه من موضع الزياده فقد مضى ثمان ساعات فاذا صار قامه من موضع الزياده فقد
مضى تسع ساعات هكذا جاء عن علي عليه السلام وحينئذ دخل اول وقت العصر في اول
العاشره وخرج وقت الظهر ولا زمان يفصل بينهما فاذا صار قامتين من موضع الزياده
فقد مضت عشر ساعات وخرج وقت اختيار العصر واذا صار خمس قامات كذلك فقد
مضت احدى عشر ساعه ثم الثانيه عشر الى الغروب واما مستند ساعات الليل فهو ان العرب
نظرت منازل القمر التي ذكرها الله وفسرها ابن عباس فاذا هو يطلع كل ليله منها الى طلوع
الفجر اثنى عشر منزله من المشرق ويغيب شلها في المغرب كما طلع منزل لمغرب منزل لا يزالان
على الدهر فقسموا ليل الصايم على اثنى عشر جزءا على حسب المنازل فاذا حال بينهم وبين
المشرق والمغرب سحاب فلا سبيل الى تبين الساعات الان ينكشف المشرق فيعرف الطالع او
ينكشف المغرب فيعرف الساقط وما وهم بعضهم من كون المتوسط مع تغطيه الافقين طريق
الى معرفه الساعات فلا حقيقه لذكره في الميزانيات واعلم انه لا تردد فيان من طلوع الشمس الى غروبها

من اليوم ومن غروبها الى طلوع الفجر من الليل واختلف في الوقت الذي هو من طلوع
الفجر المعترض الى طلوع الشمس فذهب الشافعي وجمهور العلما الى ان ذلك من النهار وذهب
حنش بفتح الحا المهملة وبعد الشين المعجمة وبعد الشين الثانية معجمة ايضا وهو حسين بن قيس
وعبيد الله بن الحسن العنبري وابو بكر الاصم الى انه من الليل لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث
الصحيح الآتي ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم رواه الشيخان من حديث
عائشة وابن عمر رضي الله عنهم وصلاة الفجر
محضور بقرائنها فاجاز الاكل والشرب والنكاح الى طلوع الشمس وبجيح الثوليين
وهو قوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل فلم يجعل تخالي بينهما فاصلا وذهب
يحيى بن سعيد الزبيري وابو محمد العبدي وابو العباس الصفار وابو جعفر البصري الى انه لا من الليل
ولا من النهار ركيك يروى مثله عن علي عليه السلام قال بعضهم وردت السنة والعقد الاجماع على ان
النهار اثنا عشر ساعة والليل كذلك وكلام الاولين يقتضي ان النهار ستة عشر ساعة والليل
اثنتا عشر ساعة لان ما بين غروب الشمس الى طلوع الفجر اثنى عشر منزلا ومن طلوع الفجر الى
غروب الشمس ستة عشر منزلة ولوان رجلا حال لا مرأته اذا انتصف النهار فانت طالق فمتى
يقع عليها ان قلنا قبل الزوال لم يقع على حديثه وان قلنا بعده نقص منذ هذا اثنا في
ومن معه اذ من طلوع الفجر الى بعد الزوال اكثر منه الى الغروب وكلام الآخرين يقتضي
ان النهار اربع عشر منزلا والليل اثنى عشر منزلة فيقتضي ان كل واحد من الليل
والنهار وهو خلاف ما عليه السنة والاجماع ثم انه يقتضي فاصلا بين الليل والنهار فيخالف
قوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل واما قول احمد بعده ومن معه فلا يقتضي
مخالفته لاي الوجهين مع ان القياس يعضده وهو ان ذلك الوقت يطول بطول الليل
ويقصر بقصره فكان جزءا منه لكن قوله تعالى في تعيين ليلة القدر هي حتى مطلع
الفجر وقوله فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وقوله
صلى الله عليه وسلم بلال يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم يقتضي ان احكام الصوم تثبت من طلوع الفجر المعترض
تا بعض الحل الشبهة ان بقا الليل الصوم من غروب الشمس الى طلوع الفجر المعترض واما
الايلاج فهو الى طلوع الشمس وعلى الثلاثة الاقوال يسمى على الاول ما بين الفجر وطلوع الشمس
يوما ونهارا وعلى قول احمد بعده يسمى ليلا وعلى قول الزبيري واصحابه يسمى اليوم الذي فيه
النهار ونهارا هو نهار في يوم قلت وبقي احكام عده متعلقة باليوم والليل
منها التغليب بحكم بالهما والتاجيل بدين وغيره ذلك والذي ينبغي ان يعتمد في ذلك
ما عليه اهل اللغة الآن يجوز عرفي بخلاف ما هو عند هم اعتمد عليه لانه احوط والله اعلم
ثم ان الفجر ينقسم الى المستطيل والمعترض والمستطيل وهو الذي يسمى كاذبا لكنه به
على الصبح وهو يقوم في ربع السما كانه عمود تم يذهب والى مايل مطلع الشمس مقدار ثمانين
وهو مع ذلك يستطيل قائم اعلاه دقيق واسفله واسع كانه ذنب سرحان كما جاء في الخبر
وتحته سواد الليل فاسفل السما فيما هو كذلك اذ بدا ابيا من يشبه الغبار ويشبه الخطوط البيض

يختفي ذلك السواد

من تحت ذلك السواد واذا انتشر هذا السواد واختلطا في البيا من الاول واعترض في
اسفل السما ظهر المنتشر الذي يحرم على الصايم الطعام والشراب والنكاح ويوجب الصلاة
والاصح انه لا يذهب الاول قبل طلوع المنتشر ويبقيا ليلا بل يخفى رقة ثانين ويطلع
المنتشر من اسفل الافق فيلتقيان في السواد ويصيران شيا واحدا وقد عرفت من هذا ان
المنتشر هو الذي يطلع في اسفل الافق معترضا يظهر معه الصبح ومدار الاحكام عليه والتحقيق
وقت الفجر المعترض طرق الاول ظهور المنتشر لا الاول الثانية ان الشمس اذا كانت في منزله
فان علامة الفجر طلوع المنزلة الثانية قبلها الثالثة ان تعرف الطالعة وقت المغرب فان وقت
الفجر اذا طلعت الثانية عشر من المنازل واعلم ان الفجر اذا طلع في منزله من هذه المنازل
كان طلوعه فيه متفقا عليه في جميع الاقاليم مثاله ان يطلع الفجر في الشرطين في اليوم الرابع
والعشرين من نيسان فيطرد هذا في جميع الاقاليم ولا يختلف فيها عيب سبق الطلوع فقط
فيطلع في اقليم قبل اقليم وكذا الشمس تغرب في اقليم قبل اقليم قال الحبي رادم تطلع الشمس
في بعد قبل طلوعها في مصر قال وهذا الارتفاع في بعض الاقاليم والانخفاض في بعض فترى
ذلك متحاكما في الاقليم المرتفع وضيقا في المنخفض ولكن لا يلزم هذا حكم هذي اذ لاهل
كل بلد رويتهم كما سيترد ذلك انشا الله تعالى ولاجل هذا يختلف ظلول النهار في الاقاليم
البعد قال في الوافيت ينبغي لمن يوثق به عن ادرك رمضان في بلاد الروم في حزيران
قال فيصومون ثم يجوز مبادرين الى الفلاح ومن لم يبادر ادركه الفجر وسأل بعض اهل
البلد فقال الليل عندنا مقدار سبع ساعات والنهار مقدار سبع عشر ساعة ولم يذكر
الشعلبي في تفسيره الا ان اطول نهار خمس عشرة ساعة واقصر ليل تسع ساعات
ولم يذكر في اي اقليم هو وقال في بعض كتب التواريخ ان الليل في بعض البلاد من
شدة قصره مقدار ما تطبخ الطابخة والنهار نقيضه نعم واما الزوال فلا يكون
الا في وقت واحد في جميع الاقاليم ولا يختلف لا يطول الظل وقصره واما الشفقان
عند غروب الشمس فالاول هو الحمرة تغيب بعد الشمس بجزء من اثنا عشر جزءا بالاجماع
والثاني وهو الابيض مختلف فيه فقيل يغيب لدبر الليل وقيل لنصفه قال بعضهم
لعل اهل القولين متفقون وانما ذلك بحسب اتساع الفلك في الاقليم المرتفع فيستدام
غروب الشفق الثاني فيه او ضيقه في المنخفض فيرجع في لحاق الشمس للاجماع اهل
الشرع على اختلاف المطالع بدليل حديث كريب حين قدم من الشام الى المدينة في اثنا
رمضان وقد راى الناس الهلال في الشام ليلة الجمعة رواه في المدينة ليلة السبت فاله ابن
عباس فاخبره بذلك فقال ابن عباس اما نحن فرايناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نراه

ليلتها الثالث عشر
منها وفيها ثمانية
عشر ساعة والعشرين
بالايام والعشرين
بالليالي

زياده كبرى وهى التى قلنا انها نجوم الزياده ومنتهاها الزياده فيها خمسه اقدام ونصف

والحاله الثالثه حالة النقصان الاكبر وهى التى قلنا انها نجوم النقصان ومنتهاها النقصان فيها ما ذكرنا من الخمسه الاقدام والنصف الحاله الثالثه المنازل الست التى قلنا انها للاستوى فالشمس فيها حالات زياده ونقصان وذلك ان الشمس اذا بلغت المقنعه راع فيسقط الفى الذى عند الزوال من الجهه الشاميه الى الجهه اليمانيه فى كل منزله ستة اسداس قدم حتى تنتهى الزياده هذه الى نصف قدم فيجب بها ان يعتد بها فيجب ان يكون العصر على سبعه اقدام ونصف فى الذراع وفى المقنعه على سبعه وثلث وفى الصقعه على سبعه وسدس وهذه تسمى الزياده الصغرى ثم ان الشمس ترجع من منازل الشام الى اليمن وذلك عند انتهاها الى الذراع وتنقص بعد الزياده الصغرى فى الثلاث المنازل الباقيه فى كل واحده ستة اسداس قدم وهى المنزه والطرق والجبهه كما ان الزياده الكبرى تقتضى على قدر زياده تها وهذا النقصان للزياده الصغرى هو من بعد وقوف الشمس الوقوف الذى فى الصيف لان للشمس وقوفان احدهما فى الشتا وهو فى البلده والاخر فى الصيف وهو فى الذراع قلت ولعل المراد بوقوفها وقوفها على الاخذ فى حلول ما يقتضى الزياده فى الفى من المنازل ورجوعها الحلول ما يقتضى النقصان منها والله اعلم لان الشمس لا تتنقل عن السير فى الدرج والتنقل فى المنازل الا فى الكبيسه على ما قيل انها تشرق فيها فى يومين من مشرق واحد وذلك فى الذراع فقط كما مر ولم يظهر لى الى الآن الان الفى فى نجوم الاستوى يزيد فى الثلاث المنازل الاولى منها ثم ينقص فى الثلاث الاخر منها بحسب الزياده فى الاولى وايضا فان الشمس مهما انحرفت الى الجهه اليمانيه فانما فعلها كذلك من مضان الزياده ومهما انحرفت الى الجهه الشاميه فانما فعلها كذلك من مضان النقصان دليله ان نجوم الزياده الكبرى هى التى فى الجهه اليمانيه ونجوم النقصان عنها هى التى فى الجهه الشاميه فان عرف ما ذكره الامام عز الدين عليه السلام برعايته ورصده فهو مستقيم والا بقى كلامهم على ظاهره وهو ان الفى فى نجوم الاستوى لا يزيد ولا ينقص والله اعلم ومثل ما ذكره الامام عز الدين ذكره بعض المنجمين حكاه عنهم فى جامع دين الاسلام بعد ان جعل صدر كلامه ما قالته الاولوت من ان فى الزوال لا يزيد ولا ينقص فى منازل الاستوى فعرفت

من هذا ان وقت الزوال مده حلول الشمس فى نجوم الاستوى لا فى له يقدر بل المعتبر حصول زياده ما فاذا خرجت منها زاد الفى فى كل منزله نصف قدم والزياده على هذا باعتبار الايام فى كل يوم ربع سدس قدم الا يسيرا حتى تنتهى تلك الزياده الى خمسه اقدام ونصف عند حلولها فى البلده فاذا خرجت من البلده نقصت فى كل منزله نصف قدم والنقصان على هذا باعتبار الايام فى كل يوم ربع سدس قدم الا يسيرا حتى تذهب الخمسه والنصف عن خروجها من الدبران ثم يقف الفى بلا زياده ولا نقصان حتى تخرج من الجبهه ثم على هذى يدور الفلك على مر الزمان ذلك تقدير العزيز العليم والمراد بالاقدام اذا كانت قامة الشخص التى بتقدمه ذلك القدر لكن يقال قد يختلف ذلك بان تطول قامه الرجل وتنقص قدمه او العكس قال فى الميقاتيه لا يعتبر بما ذكر من نذر قصره مع طول قدمه ولا بين نذر طوله مع قصر قدمه ولكن يعتبر بما ذكر المعهود فى الغالب والغالب ان طول صاحب القامه بقدر مه ستة اقدام ونصف وهكذا جاء عن على عليه السلام وهو ان يسبعه اشبار بشبر صاحب القامه كذلك نعرف القامه بقدر مها بثوب او غيره ثم يذرع قدر مها بقدمه فلا يزال وقت الظهر ممتدا من ذلك الوقت الى ان يصير ظل الشيء مثله سوى فى الزوال فيه لذلك وقت العصر ويعرف مصير ظل الشيء مثله باضافة فى الزوال الى مقدار القامه فاذا كان فى الزوال خمسه اقدام ونصف فمن قامته ستة اقدام ونصف فهو على اثنى عشر قدم ومن قامته سبعه فهو على اثنا عشر قدم ونصف ثم كذلك يفعل فى سايرالاوقات والمنازل وكيفيه ذرع الظل بالقدم على احد وجهين اما ان يستقبل الظل ثم يذرع بقدمه الايمن من نصف قدمه الايسر واما ان يعتبر من ظله فيجعل عن يمينه او عن يساره ويذرعه بالقدم الذى تلى الظل من عند اخمص قدمه فعلى احد هذين الوجهين يمكن معرفة قدر الظل بالقدم ومن فعل على خلاف هذه الكيفيه اما من عند رؤس الاصابع او من رافق مه عند اعتراضه فغير مصيب قال الامام عز الدين عليه السلام والطريق المذكوره المترتبه على معرفة المنازل ومعرفة حلول الشمس فى اى منزله هى لمن عرف المنازل واما من التبس عليه الحال والتبس عليه الفى هل هى الفى الشرقى المعتد به فى الزوال او هو الذى لا يعتد به وهو المايل الى الشام فى ايام الشتا لان الشمس كما ذكرنا تاخذ فى الافق اليمانى فيها والى اليمن فى ايام الصيف لانها تاخذ فى الافق الشامى فانه ينصب شيئا ويقدر رفيه بقامته نصف قدر او نصف او متوسطا وياتى بنظير ذلك فان كان زايد فقد دخل وقت الظهر وان كان ناقصا او على حاله فلا وقت وفى الميقاتيه يعرف زوال الشمس بان يقوم الشخص فى مستوى من الارض معتدله لا مستدبر للشمس ثم ينظر الى ظله

ذكر وقوف الشمس فى الشتا والصيف

من هذا

ويجعل على طرفه علامه ويلصق قدميه احدهما الى الاخرى ثم يرفع رجله اليمنا ويجعلها
قدام اليسرا ملصقه بها وهو اول قدم من الظل ثم يرفع رجله اليسرى ويضعها قدام اليمنا
ملصقه بها وهو ثانى قدم ويفعل كذلك حتى يبلغ موضع العلامه ويعرف كم هو عدد الاقدام
ويحفظه ثم يرجع الى الموضع الاول ثم يفعل كفعله الاول بعد لبث يسير فاذا دام الظل
يقصر لم يحكم بزوال الشمس واذا وقف الظل على حال واحد ووقوفه بقدر طلوعه
رجع منزله على التقريب حكم بانه وقت الزوال وما ذكرنا من الوقوف انما هو للظل فاما
الشمس فلا تقف لحظه لقوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها قيل مستقرها تحت العرش كما سر
وقال الشيخ ابرهيم بن عطيه الزوال يعرف بزياده ظل كل منتصب في ناحيه المشرق بعد تناهيه
في النقصان من ناحيه المغرب ويختلف ذلك في الشتا والصيف فزياده في الصيف جليه
لانه يزيد الى ناحيه المشرق واما زياده في الشتا فلا يبين الا يتيسر لان الشمس تكون
في الفلك البعاني والفلك يدور وبدورانها فيسقط ظل كل منتصب الى ناحيه القبله قبل
الزوال بدوران الشمس وتسقط الى جهة القبله الشرقيه في حال نقصانه لان المنتصب اذا
تاثل القبله صارت الشمس في ظهره وصار ظله الى جهة القبله ولا يزال ينقص في حال دورانه
حتى ينتهي وفي جامع دين الاسلام للفي طريق مجمله وهو ان يركز عودا وان قيله لا يزال
ينقص اوايل النهار ومده هذا النقص لا وقت له فاذا وقف فذلك وقت الكراهه
فاذا زاد بعد نقصانه فذلك اول الوقت فاعرف ذلك الموضح الذى زاد منه فذلك
في زوال ذلك الوقت فاذا بلغ في العود مثله سوا في الزوال فذلك وقت العصر وهذا
عرف بالرصد والتجربه قال وكذلك يعرف في الزوال بقامة الانسان وذلك ان ينظر الى
ظله غدوة ما هو في المغرب لا وقت فاذا كان ساعة اله فذلك وقت الكراهه
فاذا انحرف الى المشرق فذلك اول الزوال انتهى قالوا وملعرفه الفي طريق تفييليه
يعرف بها قدره وكيفيه الامر فيه وهي ان تعمد الى شكل مسور مستوي الاجزا من خشب
او حديد او نحاس او رصاص فيخرز البيكار في وسطه وينقط فيه نقطه ثم تجعل
دوايره مستويه غير متفاوته تجعل الاولى ما يلي نقطه البيكار على قدر مختلف
بين الدايره والنقطه ثم تجعل وراها مثلها من غير زياده ولا نقص ثم على هذه
الصفه حتى تكمل الدوايره اربعه عشره دايره او ثلاثه عشره وساحه ما بين
كل دايرتين منها ساويه لسايرها بتقدير محكم متقن لقدره بطرف البيكار وانت
تنقط موضع كل دايره ثم تدير النقطه من بعد فاذا تم ذلك اقمت عودا طوله قدر سبع
دوايره منها وفيه زياده على قدر سابع قد رمايغرز من عمده في موضع نقطه البيكار فتركزه
في النقطه ثم ترصد الظل بعد ان تضع ذلك الشكل في الشمس قبل الزوال فاذا تر ا

ظل ذلك العود

ظل ذلك العود بنقص حتى ينتهاها نقصانه فاذا شرع في الزياده نظرت اين وقف الظل
بعد تناقصه وكل دايره منها به فدم لان التاله سبعه اقدام والعمود هذا سبع دوايره فاذا
يره كنده فاذا وافق الظل على اول دايره من موضع العمود فهو قدم وان كان دايرتين
فقدمان وان كان على ثلاث فثلاثه اقدام ونصف الدايره نصف قدم وذلك في الزوال ووقت
الظهر وقت شروعه في الزياده ووقت العصر على بلوغ ظل العود سبع دوايره من موضع شروعه
في الزياده ذكر هذه الطريق الامام عز الدين عليه السلام وفي جامع دين الاسلام تفصيل لهذه
الطريق اعني طريقه الشكل والدوايره ادخل في التدقيق قال فيه وهي ان تجعل في ذلك الشكل
خمسا وعشرين دايره كل دايره علامه لسير الفي نصف قدم والحدى عشره الاولى منها الى الزوال
في زياداته ونقصانه اذ نهايته خمسه اقدام ونصف ويكتب على كل دايره من هذه اسم منزلتها
في زياده الفي ونقصانه كما يرسم في جانب منها من الزرعه الى البلده هذه الزياده من
اولها الى اخرها وللنقصان من اخرها الى اولها في جانب من سعد الذابح الى المبدان ليعرف
بذلك على التحقيق زياده الفي ونقصانه والاربعه عشر الاخر علامه سير الظل في العصر
بعد بلوغه الزوال الى غايته اذ هي سبعه اقدام وكل ذلك بعد ان يقسم في الزوال بعدتها
احد عشر قسما كل قسم ثلاثه عشر خمسا الا الصرفه فيقسمها اربعه عشر قسما ويقسم في العصر
اربعه عشر دايره كل دايرتين عن قدم ليعرف في الزوال وما قد ذهب من وقت العصر
وما قبل نهاية الفي فعلامته وقت العصر لتقطع الفي بعد الزوال اربعه عشره دايره كل دايره
نصف قدم وقد عرفنا ان ذلك لا يعرف الا ان نعرف في اي منزله تكون الشمس وفي اي درجه من تلك المنزله
قال في جامع دين الاسلام ومن الطرق التفصيليه المبينه على ما ذكر من الشكل المدور والعمود
المذكور في نقطه البيكار صوره اخرى وهي انه يقسم فيه بعد نهايته في الزياده وتجعل
في ذلك الشكل خطوطا بعدد ايام الزياده والنقصان وهي ماية واربعه وعشرون يوما
وتكتب اسم كل منزله مع اول خطوطها لتعرفها بعينها فاذا حلت الشمس مثلا اول الدبره
واستقام الفي ولم يستقبل على الخط الاول فذلك وقت الكراهه فاذا جاوزه فقد دخل
الوقت حتى ينتهي الى الزياده وكذلك النقصان ثم تحفظ في الزوال وتعرف طول ذلك
العود فاذا صار ظله بعد الفي مثله فذلك اول وقت العصر نعم واما تحقيق وقت
صلوة الفي وصلوة المغرب وصلوة العشا فهي مذكوره بتدوين محقق في كتب الفقه
على ما قد ذكرنا فيما مر من ذلك ما قد عرفته من النجوم التي هي علامات وهذا
باب الى صحه ما تؤدي به من الاحكام الشرعيه ما هو امارات للنازح عن الكعبه ودليل
له على القبله وقد حققت ذلك في الكتب الفقهيه ومما يدل على ذلك هبوب الرياح

التي حققتها لك صفتها واقامها فيما مر قال في البداقيت اجمع اهل الشرع على ان
الرياح دليل على المقبله وهي انك تنظر الى هب الريح فان كنت في وسط هب ريح الصبا
فان قبلتك في وسط هب ريح الدبور وان كنت في لينه هب الريح الصبا فان
قبلتك في يمضه هب ريح الدبور وان كنت في يسره هب ريح الشمال فان قبلتك في وسط
في يسره هب ريح الدبور وان كنت في وسط هب ريح الشمال فان قبلتك في لينه هب ريح
هب ريح الجنوب وان كنت في لينه هب ريح الشمال فان قبلتك في يسرة هب ريح الجنوب
الجنوب وان كنت في يسره هب ريح الشمال فان قبلتك في وسط هب ريح الصبا وان
وان كنت في وسط هب ريح الدبور فان قبلتك في لينه هب ريح الصبا وان كنت في يسره
كنت في لينة هب ريح الدبور فان قبلتك في لينه هب ريح الصبا وان كنت في وسط هب
هب ريح الدبور فان قبلتك في يسره هب ريح الصبا فاذا فعلت كذ لك تغلب
ريح الجنوب فان قبلتك في وسط هب ريح الشمال فاذا فعلت كذ لك تغلب
بذلك استقبال الكعبه واديت بذ لك الواجب الذي انت محاطب به والله اعلم بالصواب
تم المقول من المقصد الحسن لابن حابس في النجوم والمد اولا واخرا وظاهرا وباطنا على جميع الاحوال

هذه المنظومه الرائيه من نظم مولانا الامام الاعظم علم الدين ابن الحسن رحمه الله السماعي بالزياده المنظوم وهي هذه

اسمع هديت مقالتي منظومه ... فيها فوائد في الحساب غزار
هي شهر للصيف وهي ثلاث ... وبها الليالي المطلقات قصار
تشرين اولها وثانيه وكا ... نون ثم شباط ثم اذار
هذا شهور الروم عدّدها ... ايضا وتم بشرحها الاخبار
سرطان ج اسد وسنبلها ... فصل الخريف فوالله وشار
فصل الشتا كل لها تشفيها ... خرج نطق لها اشعار
اما النهار فاستمع في ذكرها ... نظيرا وق قدوته الازهار
زد هفتعج هنعم وذراعها ... عوا الساك لكل الجبر جارد
مح زبره مح مرفه وكذ كال ... مع بلدة حضّ ولا احمار
تلكف لك شوله وذعاليم ... واذا الربيع اردت فهو نجومه
واردت تركيب المضاف فتاج ... بلع العود سعده قهار
هذه النار كلها قد رتبت ... ما تم قدام ولا اخار
من زبره وتنتهي بزبدته ... حقا بذ لك شبهه الابصار
من ذا لج فاعدد لاد براتها ... قطعا بذ لك تنطق الاخبار
مزهفعه وتنتهي في جبهه ... هذا الذي قد حقق النظار

اما الحساب اذا اردت بيانه ... فاسمع مقالا ليس فيه غبار

هذه ١٥ الابيات في معرفة ما مضى من الزوال في منازل الزياده والنقصان والاستوى

اذا شئت تعرف ما مضى من الزوال ... وقت على ما جرى في القلم
فان حلت الزبرة الطالعه ... فاول طرحك نصف القدم
ونصف قدم زده مع ما ذكرنا ... اذا هي اعين بحكم الحكم
ثلاثة اقدام في الزوال ... اذا ما الزبرة نا عليها انتم
وارح ونصف اذا شئت ... وخمسة اذا دخلت في النبع
وعشرة اذا كنت ذا فطنه ... على مثل هذا هدت الحكم
وحينئذ صرت في الميزان ... واحرزت اثنين وعشرين جم
بقيته هنيه ونبع الذراع ... ونبره وطرف وجبهه وتم
اذا شئت تعرف وقت الصلاه ... فقل كم مضى على ما حكم

وقت تفضل بنصف القدم
وقت تفضل بقدم
وقت تفضل بقدم
وقت تفضل بقدم
وقت تفضل بقدم
وقت تفضل بقدم
وقت تفضل بقدم
وقت تفضل بقدم
وقت تفضل بقدم
وقت تفضل بقدم
وقت تفضل بقدم
وقت تفضل بقدم

وهذه اخر مخرج الزياده وهذا منتهى في ٣ الزوال
يعني النصف لكل نجم من نجوم النقصان نصف قدم واول نجوم النقصان سعد الذابح واخرها الاخبيه في ٣ الزوال
يعني الزياده ونجوم النقصان في هذه ٢٨ نجم الاستوى ولا يتم الزوال الا الاضف قدم عند بعضهم وفيه خلاف
يعني اذا تزيد سبعه اقدام فوق ما في الزوال سوى كان قليلا ام كثيرا فاعلم

نجوم العين	نجوم الخرين	نجوم الشا	نجوم الربيع
١ نعلج	١ النثره	١ الغفر	١ سعد العود
٢ بطن	٢ الطرف	٢ الزبانا	٢ سعد الذابح
٣ ثريا	٣ الجبهه	٣ الاكليل	٣ سعد بلع
٤ الدبران	٤ الصرفه	٤ القلب	٤ سعد الاخبيه
٥ الهقعه	٥ الزبره	٥ الشوله	٥ المقدم
٦ الهقعه	٦ الحوا	٦ النعايم	٦ المؤخر
٧ الذراع	٧ السماك	٧ البلده	٧ الحوت

نجوم الزرع

بطن ثريا كف جوزا هقعه ذراع شبوب علب جبهه رابع خامس سادس سابع نطح
٢ ١ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤

نهاية المخطوطة